

المجلس (76) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الحين الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي
رحمه الله باب ترك الوضوء بعد الغسل اه هذه الترجمة - [00:00:00](#)

آآ يراد بها ان الانسان عندما يغتسل للجنابة ليتووضأ اولا قبل الاغتسال وهذا هو ثم يغتسل بعده وهذا هو الغسل الكامل او يغتسل دون
ان يتوضأ من حيث يفيض الماء على سائر جسده - [00:00:18](#)

وينوي بذلك رفع الحدث الاكبر والاصغر فان الطهارة تحصل يكون الانسان بذلك متظهرا من الحديثين الاكبر والاصغر ولا يحتاج بعد
الاغتسال اذا غسل بلا وضوء لا يحتاج بعد الاغتسال الى وضوء - [00:00:48](#)
لان الوضوء الذي جاء قبل الغسل او او الوضوء الذي جاء ضمن الغسل الغسل وهو ارتفاع الحدث الاكبر ضمن ارتفاع ارتفاع الحدث
الاكبر ارتفاع الحدث الاصغر ضمن ارتفاع الحدث الاكبر - [00:01:15](#)

حيث يرويهما جميعا فانه يحصل بذلك الطهارة الكاملة ولا يحتاج الانسان بعد ذلك الى وضوء وقد كان عليه الصلوة والسلام يتوضأ
اولا ثم يغتسل ولا يعيده الوضوء بعد الغسل ولا يتوضأ بعد الغسل - [00:01:35](#)
هذا هو مقصود الترجمة وقد اورد النسائي رحمه الله حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لا
يتوضأ اذا لا يتوضأ بعد الغسل - [00:01:57](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم آما كان او كان كان ايش؟ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل - [00:02:12](#)
وانما كان يتوضأ قبله اي وانه انما كان يتوضأ قبله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه واذا فالسنة هي ان يبدأ الانسان بالوضوء ثم
يغتسل وبعد ذلك يكون ارتفاع حدثه كاملا ارتفاع حدثه الاكبر والاصغر - [00:02:24](#)

فلا يحتاج بعد ذلك الى وضوء لا يحتاج بعد ذلك الى وضوء هذا هو مقصود الحديث وهذا هو الذي يقتضيه الحديث وهو الذي ترجم
له المصنف لقوله باب ترك الوضوء بعد الغسل - [00:02:49](#)

واسناد النسائي يقول اخربنا احمد بن عثمان بن حكيم احمد بن عثمان ابن حكيم وهو الكوفي الاودي وهو ثقة الرجاء حديثه البخاري
والله يسلم النسائي وابن ماجة. خرج حديثه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة. خرج حديثه البخاري ومسلم - [00:03:06](#)
والنسائي وابن ماجة. خرج حديثه الشيخان واثنان من اصحاب السنن الاربعة وهما النسائي وابن ماجه هذا هو احمد بن عثمان ابن
حكيم. يقول اخربنا ابي وابوه عثمان بن حكيم ابن ذبيان - [00:03:33](#)

الاوسي الكوفي وهو مقبول خرج له النسائي وحده ومقبول خرج له النسائي وحده عن عن الحسن بن صالح والحسن بن صالح بن حي وهو وحي هو حيان ابن زبير - [00:03:55](#)

وهو ثقة خرج حديثه البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة على الحسن بن صالح بن حي وهو اخو علي بن صالح
بن حي اخو علي بن صالح انا حي وحي هو حيان - [00:04:15](#)

اي هو حيان بن شهيب وهو ثقة خرج حديثه البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة عن ابي اسحاق. عن ابي

اسحاق وهو السبيعي عمرو بن عبدالله الهمданى الكوفي - 00:04:36

السبيعي وتبعه من همدان لا ينسب نسبة عامة ونسبة خاصة ولكنه مشهور بالنسبة الخاصة وهي اسماي علان التبعي نسبة الى تبع
وهم من همدان ويقال له الهمدان السبيعي الهمدة - 00:04:54

نسبة خاصة ونسبة عامة ولكنه مشهور بالنسبة الخاصة وهو وهي التبع نسبة الى شفيع وهم من همدان وهو ثقة حديث عند
اصحاب الكتب الستة ابو اسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله الهمدانى ثقة - 00:05:15

حديه عند اصحاب الكتب الستة تحول الاسلام وقال اخبرنا عمرو بن علي ثم حول الاسناد فاتى تحويل وقال وخبرنا عمرو بن علي
وقد ذكرت مرارا وتكرارا النهاء حرف حاء الذى يأتي في اثناء الاسناد - 00:05:36

هو دال على التحول من اسناده الى اثنان والانتقال من اسناده الى اجتماع لان النسائي بدأ بالاسناد من واحد من شيوخه وقطع فيه
شوطا بحيث انه مضى فيه ثم انه - 00:05:59

اعاد رجع من جديد واتى بشيخ اخر اسندا عن الحديث ثم يلتقي الاسناد في في موضع ثم يستمر اخواني من فريق واحد وهو
منطلق من النسائي في طريقين ثم يلتقيان يلتقي الطريقة عند شخص معين ثم بعد ذلك يستمران - 00:06:16

يعنى يكونان طريقا واحدا الى نهايته فهذا هو التحويل التحول من اسناد الى اسناد والانتقال من اسناد الى اسناد وفائتها ان يعلم ان
فيه تحول وان اسناده تحول من اسناد الى اسناد - 00:06:41

آ عمرو بن علي هو الفلاح عمرو بن علي بن بحر بن حنيف الفلاس وهو ثقة حديث عند اصحاب كتبة وهو من ائمة الجرح والتعديل
وهو ناقد كلامه في الرجال - 00:07:02

كثير. حدثنا عبد الرحمن. حدث هنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي الامام المحدث الثقة المشهور الذي خرج حديثه اصحاب الكتب الستة
وقد مر ذكره كثيرا حدثنا شريكه ابن عبد الله القاضي - 00:07:19

شريف ابن عبدالله النخعي الكوفي القاضي وهو صدوق يخطى كثيرا اه حديثه عند من؟ عند الجماعة الا ان الترمذى ايش؟ ان الدماء
الا ان عند حديثه عند الجماعة الا الترمذى فلن يخرج له في سننه وانما خرج له في كتابه الشمائى خرج له في كتاب - 00:07:38

هذه الشمائى هذا شريك ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي وهو صدوق يخطى كثيرا وتغير حفظه لما ولد القضاء وهذا يعني كما
هو معلوم ليس الاسناد يعني آه يعني له وحدة بل هو مقررون وقد وغيرها روى ذلك الاعتناد. ها - 00:08:06

تابعه الحسن بن صالح. نعم الحسن ابن صالح يرعى عن اسحاق. نعم. عن ابي اسحاق؟ نعم. نعم وشريك يروي عن ابي اسحاق
السبيعي وهنا يلتقي الاسنادات الاولى والاسناد الثانية الطريقة الاولى والطريقة الثانية يلتقيان عند ابي اسحاق السبيعي -
00:08:39

الطريقة الاولى آآ احمد ابن عثمان ابن حكيم عن ابيه عثمان ابن حكيم عن الحسن ابن صالح عن ابي اسحاق يعني ثلاثة بين
النسائي وبين ابي اسحاق الشريعي - 00:08:59

والاسناد الثاني عمرو بن علي الفلاس عن عبد الرحمن من مهدي عن شريك عن ابي اسحاق ثلاثة الطريقة الاولى ثلاثة والطريقة الثانية
ثلاثة ثم يلتقي الطريقة عند ابي الحاق وتكون طريقة واحدا الى نهايتها - 00:09:18

منفرقين ثم تتوحد وتذهب طريقة واحدا الى نهايتها وابوه اسحاق السبيعي كما عرفنا هو عمرو بن عبدالله الامداني الكوفي ثقة
حديثه عند اصحاب عن الاسود وهو الاسود ابن يزيد - 00:09:37

النخعي المعروف الذي مر ذكره كثيرا وهو ثقة مخضرم خرج حديثه واصحابه كذبوا ستة ها عن عائشة عن عائشة رضي الله تعالى
عنها ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق المكثرة من روایة الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:09:58

هي احد السبعة من الصحابة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين زادت احاديثهم على الف حديث
ولم يروي اه امرأة من النساء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلما روت عائشة ام المؤمنين - 00:10:21

من الحديث رضي الله تعالى عنها وارضاها وحديثه هو عند اصحاب الكتب الستة. نعم. قال باب غسل الرجلين في غير المكان

الذى يغتسل فيه. وقال اخربنا علي ابن حجر قال - 00:10:42

اخربنا عيسى عن الاعمش عن سالم عن قريب عن ابن عباس رضي الله عنهم اه قال حدثني خالتى ميمونة قالت ابنيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة - 00:10:55

فغسل كفيه مرتين او ثلاثة ثم ادخل في يمينه في الاناء فافرغ فيها على فرجه ثم غسله بشماله ثم ضرب بشماله الارض فدلها دلها شديدا ثم توضأ وضوء للصلوة ثم افرغ على رأسه ثلاثة حثيات ملء كفه - 00:11:12

ثم غسل سائر جسده ثم تتحى عن مقامه فغسل رجليه قالت رضي الله عنها ثم اتيته بالمنديل فردا. ثم ورد النسائي رحمه الله باب غسل الرجلين في اه بغير المكان الذي يحتفل فيها. في غير المكان الذي اغتسل فيه من الجنابة. في غير المكان الذي اغتسل فيه من الجنابة - 00:11:33

نعم غسل الرجلين في مكان غير المكان الذي يغتسل فيه من الجنابة آآ مراد المراد من هذه الترجمة ان انه يغتسل اولا يتوضأ ثم آآ بعد ثم يغتسل وبعد ذلك يغسل رجليه - 00:12:00

آآ بعد ان يتتحى عن المكان الذي اغتسل فيه. عن المكان الذي اغتسل فيه وقد اورد النسائي حديث ميمونة بنت الحارث الهاشمية ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاها عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:12:26

كان انها ادنت اه لرسول الله غسله وهو الماء الذي يغتسل فيه فافرغ على يديه مرتين او ثلاثة ثم اخذ بيمينه دماء وغسل به فرجه باليد اليسرى ثم يده اليسرى بالارض - 00:12:45

ذلك شديدا يعني بعد ما اه غسل بها فرجه اه حتى يذهب ما علق بها ثم بعد ذلك توضأ وضوء للصلوة ثم افاض الماء على سائر جسده ثم آآ تتحى وغسل رجليه - 00:13:05

ثم تتحى وغسل الجيش ثم قالت فاعططيته المنديل فرده يعني ما ما اخذ المنديل وتنشف فيه اه استعمله وانما تركه ولم يفعل ذلك والحديث شاهد لما ترجم له وهو ان غسل الرجلين يؤخر - 00:13:25

وانه يغسل في اه مكان غير آآ المكان الذي لم يغتسل فيه ان لم يغتسل فيه وقد قال بعض العلماء ان هذا الحديث دل على ان غسل الرجلين غسل اخر غير الوضوء للصلوة - 00:13:46

وانه يكون بهذا توضأ وضوء للصلوة ومن ذلك غسل الرجلين ثم بعد ذلك اغتسل ثم غسل رجليه فيكون غسل الرجلين شيء اخر غير الوضوء لكن في بعض الروايات عند البخاري - 00:14:03

عن في حديث ميمونة ان الرسول صلى الله عليه وسلم توضأ وآخر غسل رجليه توضأ وضوء للصلوة وآخر غسل رجليه وبعد ما فرغ من الاغتسال غسل رجليه فيكون الحديث اه في البخاري موضحا مفصلا - 00:14:21

لما جاء في هذه الرواية من ان الاغتسال ان الوضوء هو ما علاقه الرجلين؟ وان غسل الرجلين كونوا في الاخرة ومن العلماء من قال انه آآ انه جاء في بعض الاحاديث انه توضأ وضوء للصلوة وما ذكر غسل الرجلين فيما بعد قالوا فيحمل على انه فعل ذلك في بعض الاحيان او - 00:14:42

على ان الغسل الثاني غير الغسل للوضوء وانما كان لازلة ما قد يعلق بها من مكان الاغتسال وفي مكان الاغتسال. لكن الحديث هذا الحديث الذي معنا هو حديث ميمونة قد جاء في البخاري - 00:15:08

توضيحة التوضيح والتفصيل وانه توضأ وضوء للصلوة وآخر غسل رجليه وانه عندما فرغ من الاغتسال قتل رجليه ولهذا استحب كثير من العلماء ان يكون الغسل على هذه الطريقة وهي ان يتوضأ اولا - 00:15:28

ما ويبقى غسل الرجلين ثم اذا فرغ من الاغتسال فانه آآ يغسل رجليه في الاخر اخربنا عن علي ابن حجر اخربنا علي ابن حجر ابن اليساس السعدي المروزي يقول المسائل اخربنا علي بن حجر - 00:15:48

وعلي بن حجر هذا هو ابن ايساس السعدي المروجي وهو ثقة حافظ خرج حديثه البخاري ومسلم والترمذى والنسائى البخاري ومسلم والترمذى والنسائى هؤلاء خرجوا حديث علي ابن حجر السعدي اخربنا - 00:16:09

وعيسى هو من يونس ابن أبي إسحاق التابعي وعيسي ابن يونس ابن أبي إسحاق التابعي وهو أخو إسرائيل ابن يونس ابن أبي إسحاق السديعي وهو ثقة أه حدیثه عند اصحاب الكتب الستة ثقة حدیث عند اصحاب 00:16:34

عن الأعمش عن الأعنث والاعمش هو سليمان ابن مهران الجاهلي سليمان ابن مهران الكاهلي الكوفي وهو ثقة حدیث عند اصحاب الكتب الستة والاعمش لقب يلقب به سليمان ابن مهران الجاهلي و 00:16:55

هو مشهور بلقبه ويأتي ذكره في اللقب كثيرا كما يأتي ذكره بالنسبة سليمان ابن مهران أو سليمان آآ يأتي هكذا ويأتي هكذا ومعرفة القاضي المسمين القاب المحدثين فائدتها لا يظن الشخص الواحد شخصين فيما لو ذكر مرة باسمه ومرة 00:17:13

بلقبه فان الذي لا يفهم ولا يعرف يظن ان لحم الشيخ سليمان المهران. لو جاء سليمان ابن مهران في اسناد ثم جاء الأعمش في اسناد آخر الذي لا يعرف يظن ان سليمان هذا غير الأعمش 00:17:39

وهو هو فإذا فائدته فائدة معرفة القاب المحدثين دفع توهם ان يكون الشخص الواحد شخصين بما اذا ذكر مرة في اسمه ومرة بلقبه عن عن سالم وهو ابن أبي الجعد 00:17:54

سالم وهو ابن أبي الجعد وهو ثقة من حرج عليها. نعم. خرج حدیثه الجماعة. وهنا وهو هنا غير منسوب ولكنه نسب في صحيح البخاري نسب في الاسناد عند البخاري قال علي ابن أبي الجعد 00:18:15

وهو ثقة حدیثه عند اصحاب الكتب الستة عن قريب؟ عن قريب مولى بن عباس وهو قريب ابن أبي مسلم المدنی وهو مولى ابن عباس وهو ثقة خرج حدیثه واصحابه حدیثه عند اصحاب الكتب الستة. عن ابن عباس 00:18:35

وابن عباس هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبر الامة وترجمان القرآن العارف بتفسيره العالم بتفسيره هو الذي كان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وارضاه يحضره في مجالس كبار اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام ولما 00:19:02

راجعه بعضه وقال انا لنا اولادا مثله فكيف تحضره ولا تحضر اولادنا فبين لهم ما عنده من العلم وما عنده من الفهم سأله بحضرتهم سؤالا آآ اجاب فيه بجواب آآ اعتبروا جوابه سديدا واعتبروه يعني فاهما 00:19:24

واعتبروا انه صاحب صاحب فهم وعند ذلك تبين لهم السر الذي من اجله كان عمر يدنه يقربه. وكان سؤاله ايات في سورة اه النصر اذا جاء نصر الله والفتح يعني 00:19:53

اه يعني المراد بها سألهما واجابوه بان انه اذا حصل فانه يشكر الله عز وجل ويسبح الله تعالى ويحمده. وسأل ابن عباس فقال ان هذا اذان بقرب اجله وان هذا اشعار بان اجله قريب وان 00:20:13

اه وانه امر بان يسبح الله تعالى ويستغفره. ولهذا جاء عن عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاها انها قالت ما صلى رسول الله وسلم صلاة بعد ان انزلت عليه اذا جاءت الليل والفتح الا قال في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي اياك اول القرآن يعني 00:20:37

ينفذ ما امر به في القرآن. من من كونه امر بالتسبيح وامر بالاستغفار. وكان ذلك ايدانا بقرب جل ودنو اجله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وهذا من فهم ابن عباس رضي الله تعالى عنه و 00:20:57

اه وارضاه وهو وخليته ابو العباس كنيته ابو العباس ويقال انه ليس في الصحابة من من يكنى بها بالعباس الا شخصين وهم ابن عباس وسهل ابن سعد جهل بن سعد الساعدي يكنى بابي العباس وعبدالله بن عباس يكنى بابي العباس ويقال انه ليس 00:21:17 في الصحابة من كنيته ابي العباس الا هذين الاثنين. وابن عباس هو احد السبعة المكثرين من روایة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين زادت احاديثهم عن الف حديث 00:21:45

كثير من احاديثه مراشيل لانه يروي عن الصحابة مراشيل آآ احاديث ومراسيل عن الصحابة لكنه سمع كثيرا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون واسطة وكثير منه يكون بواسطة الصحابة اه رضي الله تعالى عنهم اجمعين. اه عن ميمونة 00:22:03 وهي خالتة ميمونة بنت الحارث الهاشمية وهي خالتة وامه لبابة مثل الحارس الهاشمية ام الفضل آآ فميمونة اختي ابابة وبابا امه اولاد ابن عباس ام الفضل وعبد الله ابن عباس من اولادها 00:22:29

اہ میمونہ بنت الحارث اخت ذبابة بنت الحارث فهو يروي عن خالتة میمونة رضی الله تعالیٰ عنہا وارضاها. آآ ترك المندیل اه عدم اخذہ المندیل بدا لا بدا، عل، تحریمہ - 00:22:51

وقد جاء في بعض الاحاديث ما يدل على استعماله. فيكون آآ يعني تركه يعني ليس للتحريم وإنما يعني للإشارة الى ان الى انه اولى
نعم قال، باب ترك المندب، بعد الغسل، وقال، أخبرنا - 00:23:12

محمد ابن يحيى ابن ايوب ابن ابراهيم. قال حدثنا عبدالله ابن ادرييس عن الاعمش عن سالم عن قريب عن ابن عباس رضي الله او عنهمما انه قال، ان النبي صل الله عليه وسلم اغتسا، فاوت، بمندبة، فلم يمسه وحعا، بقوا، بالماء - 00:23:32

عَنْهُمَا أَلْهَى اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَمَلَ فَأَوْيَ بِمُدَبِّلِهِ لِمَ يَمْسِهِ وَجَلَّ يَقُولُ بِالْهَاءِ - ٥٥٢٣٥٣ -

بعد الغسل بباب ترك المنزل بعد غسل وورد في حديث ابن عباس ان الرسول صلى الله عليه وسلم اغتسل واوتي بالمنديل فلم آواتي في الماء هكذا. اتم اراد ان حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه الترجمة هي باب قال وترك المنديل بعد الغسل. باب ترك المنديل

فلم پمسہ - 00:23:52

يجعله يقول بهذا ان ينفظها ينفظ الماء بيديه الله يجعله يقول بهذا يعني ينفظ الماء بيديه هو دال على ما دل عليه حديث ميمونة الذي قبل هذا آيا واسناده اخبرنا ميمونة ابنة ابي حمزة ابنة ابي ابراهيم واحبنا محمد - 16:24:00

ميمونة الذي قبل هذا || واسناده اخبرنا اخبرنا محمد بن يحيى ابْنِ مَجْلُودَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ . وَاخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - 16

ابن يحيى ابن ايوب ابن ابراهيم محمد ابن يحيى ابن ايوب ابن ابراهيم آثمة حافظ خرج - 00:24:41

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْمُبَارَكَةَ الْمُبَارَكَةَ الْمُبَارَكَةَ

رواہ الترمذی والنمسانی. خرج حديثه الترمذی والنمسانی عن عبد الله بن ادريس؟ عن عبد الله بن ادريس وهو الاولی وهو نسخه خرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن الاعمی عن الاعمیش وقد مر في الاسناد الذي قبل هذا عن سالم وهو ابن ابی الجعد وقد مر عن قریب

00:25:06 - وقد

مرة عن ابن عباس وقد مر قال باب وضوء الجنب اذا اراد ان يأكل وقال اخربنا حميد بن مسعدة عن سفيان بن حبيب عن شعبة ها
قال واحربنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى وعبد - 31:00:25

عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يأكل او بنام وهو جنباً - 00:25:48

۰۰:۳۶:۰۸

قول الصلاة تتوضأً وضوءه للصلوة. يعني حتى يخفف يعني من الحدث وحتى يذهب ذلك الذي اصاب فبسبب الجنابة فكان من هديه

وجاء في بعض الأحاديث انه احياءنا يكتفي اذا اراد ان يأكل بغسل اليدين كما سيرأته يعني في الذي بعد هذا لكن يعني انه هذه

للحصالة والحديث الذي معنا انه كان يتوضأ يعني الوضوء للصلحة. هذا اذا اراد ان يأكل وكذلك اذا اراد ان ينام. اذا اراد يأكل او اراد ان ينام فانه يتعذر اتمة الوضوء لعدم امكانية اداء الصلوة

من مسعد صدوق خرج حديثه آا مسلم واصحاب السنن الاربعة عن سفيان ابن حبيب عن سفيان ابن عيينة ما ذكره مخالف للدليل والدليل مخالف ل الحديث - 00:27:35

البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة نعم الحبيب ثقة خرج حديثه البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة. عن

00:27:55 - [حالة تهمة](#) قال

آخرنا واخربنا عمرو بن علي وهو الفلاج الذي مزكوه قريباً وهو ثقة الحديث عند اصحاب كتب الفتنة. قال حذينا بحري عبد الرحمن:

هذا يحدثنا يحيى وعبدالرحمن. يحيى بن سعيد القطان. وعبد الرحمن بن مهدي - 00:28:18

وهما ثقنان امامان في الجرح والتعديل وهمما اللذان قال فيهما الذهبي في كتابه من يعتمد قوله في الجرح والتعديل انهم اذا اجتمعا على جرح شخص لا يكاد يندمل جرحة فانهما - 00:28:34

جاء في هذا الاسناد معا جاءه هذان الشهراں اللذان قالا عنهمما الذهبي هذه المقالة انهم اذا اجتمعا على جرح شخص فلا يكاد يندمل جرحة يعني انه ما اصاب الهدف يعني جاء ذكرهما في هذا الاسناد يحيى بن سعيد بن الخطاب وعبد الرحمن بن المهدى وحديثهما عند اصحاب الكتب الستة. عن شعبة - 00:28:53

عن شعبة وهذا التقى الاسنادات نادي الاول عن شعبة نعم والثاني عمرو بن علي عن يحيى وعبد الرحمن عن شعبة يعني والاسنادات متساویان يعني ليس بعضهم اعلم بعض متساویان بين النسائي وبين شعبة في كل منها اثنان. ایوه عن عن الحكم وهو ابن - 00:29:19

الجندی الكوفي وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة. وقد مر ذكره فيما مضى. عن ابراهيم يزيد ابن قيس النخعي المحدث الفقيه آآ المشهور وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وهو الذي ذكرته فيما مضى - 00:29:54

ان ابن القيم في كتابه زاد المعاد بهدي خير العباد قال عند عندما جاء عند ذكر حديث الذباب عند ذكر الذباب كونه يغمس في الاناء وانه يعني يومت بسبب الغمس - 00:30:14

وانه اذا مات لا يؤثر موته في الماء وقال ان آآ كلما لا نفس له سائلة لا ينجز الماء اذا مات فيه يعني مثل الذباب والجراد والاشياء التي ليس فيها دم - 00:30:35

الحيوانات التي ليس فيها دم هذه يعبر عنها بما لا نفس له سائلة وقد قال ابن القيم في زاد المعاد ان اول من عرف عنه انه عبر بهذه العبارة وقال ما لا نفس له زائلة؟ ابراهيم النخعي وعنده تلقاها الفقهاء من بعده وعنده تلقاها الفقهاء من بعده - 00:30:51

وقد جاء في كتاب الروح له انه عندما جاء عند ذكر النفس والروح والفرق بين النفس والروح وان الروح تطلق آآ يعني آآ بمعنى النفس وهي الروح التي فيها حياة الانسان نفس الانسان. والتي اذا نزعت وقبضت ماذا؟ فيقال لها نفسه يقال لها روحی - 00:31:16

وتطلق الروح على امور الله تطلق عليها النفس. والنفس على امور الناس يطلق عليها الروح. لان الروح يطلق على جبريل يطلقوا على القرآن ويطلق اطلاقات والنفس تطلق على الدم تطلق النفس على الدم - 00:31:40

فلما جاء عند ذكره النفس وانها تطلق على الدم قال وفي الحديث ما لا نفس له سائلة لا ينجز الماء اذا مات به. وفي الحديث ما لا نفس له سائلة - 00:32:02

لا نجلس الى ما تبيه وهو وهو ليس هناك حديث بهذا المعنى او بهذا اللفظ وانما هو قال في كتاب زاد المعاذ ان اول من عرف بهذه العبارة فقال ما لا نفس له شيء الا ابراهيم النخعي - 00:32:12

وهذا يدلنا على ان كتاب الروح وفيه اشياء يعني منامات وذكر منامات واشياء يدل على انه على انه ان تأليفه متقدم يشعر بان تأليف متقدم وان كتابه زاد المعاد يعني فيه التحقيق يعني هذا يعني هذا المعنى وهذا الموضوع - 00:32:27

حق فيه وقال ان اول من حفر عنه في الاسلام ابراهيم النخعي فقال هذه المقال وفي كتاب الروح يقول وفي الحديث ما لا نفس له سائلة لا ينجز الماء اذا مات فيه فهذا يشعر بان تأليفه لكتاب الروح متقدم - 00:32:52

لانه عزا لانه قال عن عن هذا انه حديث مع انه في كتاب زاد المعاد قال اول من حفظ عنه انه عبر بهذه العبارة هو ابراهيم النخاعي. فقال ما لنا فله سائل لا يمجد الماء هذا هو ابراهيم النخعي. اه سبق ان - 00:33:08

ذكره كثيرا وسبق ان نبهت على هذه الفائدة ويروي عن الاسود عن الاسود؟ نعم. وقد مر ذكره يعني في اسناد الذي قبل هذا يزيد ابن قيس النخعي البوسي وهو مخضرم حديثه عند اصحاب كتب الشتاء. نعم يقول هذا اسود ابن يزيد - 00:33:28

واخوانی ها؟ الاسود بن يزيد النخعي وابراهيم بن يزيد النافع. لا ابراهيم آآ ابراهيم خالفوا الاسود بن يزيد ابن يزيد النخعي هذا خاله الاسود بن يزيد عنه عائشة عن عائشة ام المؤمنين وقد مر ذكرها نعم قال باب - 00:33:53

الجنب على غسل يديه اذا اراد ان يأكل. وقال حدثنا محمد بن عبيد بن محمد قال حدثنا عبدالله بن المبارك عن يonus عن الزهري عن ابى سلمة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:34:13

ثم كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ اذا اراد ان يأكل غسل يديه ثم اورد النسائي هذه الترجمة وفيها اختصار الجنب اذا اراد ان يقتصر الجنب على غسل يديه اذا اراد ان يأكل اه اورد - 00:34:33

في حديث عائشة وهو ان النبي عليه السلام اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ اذا اراد ان يأكل غسل يديه فهو دال على الاكتفاء بغسل اليدين. والحديث الذي تقدم يدل على الوضوء. وهذا يشعر بان - 00:34:50

انه ان فعل هذا يعني فان ذلك كافر وان فعل الوضوء فهو اكمل واحسن. وان اكتفى بغسل اليدين فان ذلك كاف لان الحديث يدل على آآ اكتفاء الرسول صلى الله عليه وسلم بغسل يديه - 00:35:10

في بعض الاحيان والحديث الثاني يدل على انه في بعض الاحيان يتوضأ اذا اراد ان يأكل آآ اخبرنا محمد بن عبيد بن محمد. اخبرنا محمد بن عبيد بن محمد وهو المحاربي المحاربي - 00:35:30

وهو مخلوق ابو داود الترمذى والنسائى صدوق خرج له ابو داود والترمذى والنسائى ابو داود والتزمذى والنسائى اي ثلاثة من اصحاب السنن لم نخرج له آآ لم نخرج له ابن ماجة لم يخرج له ابن ماجة وانما الذي خرج - 00:35:48

ابو داود والتزمذى والنسائى. قال عبد الله ابن المبارك عبد الله ابن المبارك هو المحدث الفقيه المشهور الذي قال عنه الذهبي الحافظ ابن حجر في التقرير بعد ان ذكر صفاتة قال انه ثقة - 00:36:10

حجۃ جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير جمعت فيه خصال الخير. وحديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن يonus آآ عن يonus وهو ابن يزيد الایلی يonus ابن يزيد الایلی وهو ثقة خرج حديث واصحابه الكتب الستة عن ابنهم - 00:36:28

عن الزهري وهو محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن عبد الله ابن ابن شهاب ابن عبد الله ابن الحارت ابن جهرة ابن كلاب اه جاء ذكره كثيرا وهو مطلع من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه عند اصحاب الكتب اه الستة - 00:36:50

عن ابى سلمة عن ابى سلمة وهو من عبد الرحمن بن عوف وهو ثقة حديث عند اصحاب الكتب الستة وهو وهو احد الفقهاء السبعة في المدينة على احد الاقوال الثلاثة - 00:37:10

هو هو احد الفقهاء احد الثلاثة الذين قيل عنهم وان عن كل واحد منهم انه تابع الفقهاء السبعة لان ستة منهم متفق على عدم فهمهم. وواحد اختلف فيه فمنهم من قال ابو سلمة بن عبد الرحمن هذا - 00:37:28

ومنهم من قال سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب ومنهم من قال ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارت ابن هشام. من عائشة وقد مر ذكرها. اذا اراد ان يأكل او يشرب. نعم اقرأ. قال باب - 00:37:53

على غسل يديه اذا اراد ان يأكل او يشرب. وقال اخبرنا سعيد بن النصر قال اخبرنا عبد الله عن يonus عن الزهري عن ابى سلمة ان عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب - 00:38:13

توضأ اذا اراد ان يأكل او يشرب قال غسل يديه ثم يأكل او يشرب ثم اورد آآ النسائي هذه الترجمة الى باب اختصار الجنب على غسل اليدين اذا اراد ان يأكل او يشرب. وورد في حديث عائشة - 00:38:33

الله عنها الدال على هذا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يأكل ويشرب غسل يديه ثم اكل او شرب الحديث مرة ثانية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ اذا اراد ان يأكل او يشرب غسل يده - 00:38:53

الى ثم يأكل او يشرب. نعم يعني اذا اراد ان يأكل او يشرب غسل يديه ثم اكل او شرب. وهذا يعني يدل على ما ترجم له المصنف ان آآ وان انه كان احيانا يتوضأ واحيانا يكتفي بغسل - 00:39:13

غسل اليدين عند اراده الاكل او الشرب. آآ في اسناد في حديث قبل هذا الذي الذي قال فيه ماذا يفعل؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو نعم قال رسول الله قال باب وضوء - 00:39:33

واذا اراد ان يأكل وقرأ وقال اخبرنا حميد بن مساعدة عن سفيان بن حبيب عن شعبة ها واحبنا عمرو بن علي قال انا يحيى

وعبدالرحمن عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود - 00:39:53

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يأكل او ينام وهو جنب توضأ. زاد عمرو في حديثه وضوءه للصلوة. آما ذكر آآ يعني هذا الحديث المتقدم - 00:40:09

الذى رواه النسائي عن شيخين وهم عمرو بن علي وحميد بن مساعدة فقال ان حميد بن مساعدة رواه كان النبي صلى الله عليه وسلم وعمرو بن علي يقول كان رسول الله يعني ان الفرق بينهما ان هذا عبر عندما ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:40:29

ذكره بوصف النبوة وهذا ذكره بوصف الرسالة. ذكره بوصف الرسالة. يعني في حديث حميد بن مساعدة الذي حدث به النسائي كان النبي صلى الله عليه وسلم وحديث عمرو بن علي الشيخ الثاني كان رسول الله - 00:40:49

الله صلى الله عليه وسلم. يعني ان هذا هو تعبير هذا وهذا تعبير هذا. وقد اختلف العلماء هل للراوي ان يبدل النبي مكان الرسول فيما اذا اضاف الحديث اليه ف منهم من اجازه ومنهم من منعه - 00:41:09

ف منهم من اجازه ومنهم من منعه. وهنا النسائي نقل او بين الفرق بين شيخيه واحداً منهما عبر بلفظ النبي والآخر عبر بلفظ الرسول وسبق ان مر نظير ذلك في حديث فيه الصنابحي وفيه ذكر النبي والرسول فيه ذكر النبي والرسول التعبير بالنبي - 00:41:29

لان عند احد احد الشيوخ والتعبير بالرسول عند احدهم. وفي حديث علي وفي وقد اتفق على انه توضأ لكن عمرو بن علي اضاف الى ذلك وضوءه للصلوة. وهذه ليست عند حميد بن مساعدة. وضوءه للصلوة هذه عند عمرو بن علي الفلاح وليس - 00:41:58

عند حميد بن مقدمة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين فيه الاسناد الاخير سويفي بالنصر وعبدالله المبارك آآ من ذكرهما - 00:42:23

سويفي بالنصر ثقة خرج له الترمذى والنسائي وعبدالله المبارك خرج له اصحابه - 00:42:43